

مجلس الأمن



Distr.: General
10 October 2013
Arabic
Original: English

أستراليا: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراراته السابقة بشأن أفغانستان، وخصوصاً قراراته ١٣٨٦ (٢٠٠١) و ١٥١٠ (٢٠٠٣) و ٢٠١١ (٢٠٠٩) و ٢٠٤١ (٢٠١٢) و ٢٠٦٩ (٢٠١٢) و ٢٠٩٦ (٢٠١٢)،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٦٨ (٢٠٠١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٤٠ (٢٠٠٨) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢)، وإذ يكرر تأكيد دعمه للجهود الدولية التي تبذل لاستئصال جذور الإرهاب وفقاً لميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى قراراته ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠) و ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في التزاعات المسلحة، وإلى قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣) بشأن المرأة والسلام والأمن، وقراراته ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) بشأن الأطفال والتزاعسلح، وإذ يحيط أيضاً بتقريري الأمين العام عن العنف الجنسي في حالات التزاع (S/2013/149) وعن الأطفال والتزاعسلح (S/2013/245)، وبالتالي التي توصل إليها لاحقاً فريقه العامل المعنى بالأطفال والتزاعسلح (S/AC.51/2011/3)،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية،

وإذ يسلم بأن المسؤولية عن توفير الأمن وإرساء القانون والنظام في جميع أنحاء البلد تقع على عاتق السلطات الأفغانية، وإذ يؤكد دور القوة الدولية للمساعدة الأمنية في



الرجاء إعادة استعمال الورق

101013 101013 13-50812 (A)



مساعدة الحكومة الأفغانية على تحسين الوضع الأمني وبناء قدراتها في مجال الأمن،
وإذ يرجى بتعاون الحكومة الأفغانية مع القوة الدولية،

وإذ يشدد على الأهمية البالغة لتعزيز تقلد أفغانستان زمام الأمور وتوليه القيادة
باتساق مع عملية كابل، في جميع مجالات الحكم،

وإذ يرجى باستنتاجات المؤتمر الدولي المعنى بأفغانستان المعقود في بون
(S/2011/762) التي أكدت أن العملية الانتقالية التي من المقرر أن تنتهي بنهاية عام ٢٠١٤
ينبغي أن يليها عقد للتحول (٢٠١٥-٢٠٢٥)، توطد فيه أفغانستان سيادتها من خلال تعزيز
مقومات استمرار الدولة القادرة على أداء كامل مهامها في خدمة شعبها، وإذ يرجى
كذلك بالتوافق الاستراتيجي بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي بشأن تحديد الشراكة
خلال عقد التحول ومواصلتها على أساس التزامات متبادلة راسخة، وإذ يرجى
باستنتاجات مؤتمر طوكيو المعنى بأفغانستان (S/2012/532) واعتماد إطار طوكيو للمساءلة
المتبادلة لدعم النمو الاقتصادي المستدام والتنمية في أفغانستان، الذي أكدت فيه الحكومة
الأفغانية والمجتمع الدولي من جديد التزامهما المتبادل، وكذلك نتائج اجتماع كبار مسؤولي
إطار طوكيو للمساءلة المتبادلة، المعقود في ٣ توز/ يوليه ٢٠١٣،

وإذ يسلم مرة أخرى بالترابط الذي تنسim به التحديات الماثلة في أفغانستان،
وإذ يؤكّد من جديد أنّ أوجه التقدم المستمر في مجالات الأمن والحكومة وحقوق الإنسان
وسيادة القانون والتنمية، وكذلك في مسائل مكافحة المخدرات ومكافحة الفساد وتحقيق
المساءلة الشاملة لعدة قطاعات، يعزز بعضها بعضاً وأن برامج الحكومة والتنمية التي أعطيت
الأولوية في المرحلة الانتقالية ينبغي أن تتتسق مع الأهداف المحددة في إعلان كابل والبرامج
الوطنية ذات الأولوية، وإذ يرجى بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية والمجتمع
الدولي للتتصدي لهذه التحديات باتباع نهج شامل،

وإذ يشدد في هذا السياق على ضرورة أن تواصل الحكومة الأفغانية جهودها من
أجل مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية وزيادة المساءلة في دوائرها، تماشياً مع التزامها بتعزيز
التدابير الرامية إلى مكافحة الفساد بصيغتها المعززة في استنتاجات مؤتمر طوكيو وإطار
طوكيو للمساءلة المتبادلة،

وإذ يرجى بالالتزامات الطويلة الأجل التي قطعها شركاء أفغانستان الدوليون على
أنفسهم، بما في ذلك منظمة حلف شمال الأطلسي، والاتحاد الأوروبي، والدول المجاورة،
والشركاء الإقليميون، من أجل مواصلة دعم أفغانستان بعد المرحلة الانتقالية، ولا سيما أثناء
عقد التحول، وإذ يرجى أيضاً بالعملية التي ستبرم أفغانستان وشركاؤها الدوليون

والإقليميون في إطارها شراكة استراتيجية واتفاقات أخرى طويلة الأمد ترمي إلى تحقيق السلام والاستقرار والرخاء في أفغانستان، فإذا يشدد على أهمية طابعها التكاملـي، بما في ذلك مع الشراكات الثنائية التي ستقررها الحكومة الأفغانية في المستقبل،

وإذا يؤكـد أهمية اتفاق أفغانستان والبلدان المساهمة في القوة الدولية للمساعدة الأمنـية في قمة حـلف شمال الأطلسي بلشبونة على نقل المسـؤولية الكاملـة عن الأمـن في أفغانستان بـرمـتها إلى الحكومة الأفـغـانـية تدريجـياـ في نهاية عام ٢٠١٤، وإذا يـربـحـ بالـتقدـمـ المتـواصـلـ المـحرـزـ صـوبـ إـتـامـ الـعـملـيـةـ الـانتـقـالـيـةـ فـيـ الـحـالـ الـأـمـنـيـ،ـ وـلاـ سـيـماـ بـالـإنـجـازـ المـتمـثـلـ فـيـ دـخـولـ جـمـيعـ منـاطـقـ أـفـغـانـسـتـانـ الـعـملـيـةـ الـانتـقـالـيـةـ يـوـمـ ١٨ـ حـزـيرـانـ/ـيـونـيـهـ ٢٠١٣ـ وـتـوـلـيـ الـقوـاتـ الـأـفـغـانـيـةـ مـسـؤـولـيـةـ الـأـمـنـ عـلـىـ نـطـاـقـ الـبـلـدـ بـكـامـلـهـ،ـ وـإـذـ يـؤـكـدـ استـمرـارـ دورـ القـوـةـ الدـولـيـةـ فـيـ دـعـمـ حـكـومـةـ أـفـغـانـسـتـانـ بـتـشـجـعـ عـمـلـيـةـ اـنتـقـالـيـةـ مـسـؤـولـةـ وـأـهـمـيـةـ تـعـزيـزـ قـدرـاتـ قـوـاتـ الـأـمـنـ الـوطـنـيـةـ الـأـفـغـانـيـةـ،ـ

وإذا يـعـتـرـفـ بـالـتقدـمـ المـحرـزـ وـبـالـتحـديـاتـ الـمـتـبـقـيـةـ فـيـ مجـالـ إـصلاحـ قـطـاعـ الـأـمـنـ وـالـحـوـكـمـةـ،ـ وـإـذـ يـربـحـ باـسـتـمرـارـ التـزـامـ الشـرـكـاءـ الـدـولـيـينـ،ـ بماـ فيـ ذـلـكـ حـلـفـ شـمـالـ الـأـطـلـسـيـ وـالـاتـحـادـ الـأـورـوـيـ،ـ بـعـسـاـعـدـ قـوـاتـ الـأـمـنـ الـوطـنـيـةـ الـأـفـغـانـيـةـ وـالـقطـاعـ الـأـمـنـيـ الـأـفـغـانـيـ،ـ وـإـذـ يـربـحـ بـالـدـعـمـ وـالـمـسـاـعـدـ الـمـقـدـمـيـنـ إـلـىـ الشـرـطـةـ الـو~طنـيـةـ الـأ~ف~غ~ان~ي~ةـ منـ جـانـبـ بـعـثـةـ التـدـرـيـبـ التـابـعـةـ لـحـلـفـ شـمـالـ الـأـطـلـسـيـ فـيـ أـفـغـانـسـتـانـ،ـ وـبـعـثـةـ الشـرـطـةـ التـابـعـةـ لـلـاتـحـادـ الـأـورـوـيـ،ـ وـقـوـةـ الـدـرـكـ الـأـورـوـيـةـ،ـ وـيـربـحـ بـقـدـرـاتـ وـإـمـكـانـاتـ قـوـاتـ الـأـمـنـ الـوطـنـيـةـ الـأ~ف~غ~ان~ي~ةـ الـيـ جـرـىـ تـعـزيـزـهـاـ فـيـ سـيـاقـ الـمـرـحـلـةـ الـأـنـتـقـالـيـةـ،ـ وـإـذـ يـشدـدـ عـلـىـ الـحـاجـةـ إـلـىـ أـنـ تـعـمـلـ أـفـغـانـسـتـانـ جـنـبـاـ إـلـىـ جـنـبـ الـمـاخـنـينـ الـدـولـيـينـ عـلـىـ مـوـاـصـلـةـ تـعـزيـزـ الـجـيشـ الـو~ط~ن~ي~ ال~أ~ف~غ~ان~ي~ و~ال~ش~ر~ط~ة~ ال~و~ط~ن~ي~ ال~أ~ف~غ~ان~ي~،ـ وـإـذـ يـحـثـ فـيـ جـمـلةـ أـمـورـ عـلـىـ اـسـتـمـرـارـ تـدـاـبـيرـ التـدـرـيـبـ الـمـهـنـيـ لـكـفـالـةـ قـدـرـةـ أـفـغـانـسـتـانـ عـلـىـ أـنـ تـنـوـلـ بـشـكـلـ دـائـمـ مـسـؤـولـيـاتـ مـوـسـعـةـ فـيـ مجـالـ الـعـمـلـيـاتـ الـأـمـنـيـةـ وـقـيـادـهـاـ،ـ وـالـمـحـافـظـةـ عـلـىـ النـظـامـ الـعـامـ،ـ وـإـنـفـاذـ الـقـانـونـ،ـ وـكـفـالـةـ أـمـنـ حدـودـ الـبـلـدـ،ـ وـالـمـحـافـظـةـ عـلـىـ الـحـقـوقـ الـدـسـتـورـيـةـ لـلـمـوـاـطـنـيـنـ الـأ~ف~غ~ان~ي~ن~،ـ وـحـمـاـيـةـ حـقـوقـ ال~أ~ف~غ~ان~ي~ات~،ـ نـسـاءـ وـفـتـيـاتـ،ـ وـتـعـزيـزـ جـهـودـهـاـ فـيـ مجـالـ تـسـرـيـجـ الـجـمـاعـاتـ الـمـسـلـحةـ غـيرـ الـقـانـونـيـةـ وـمـكـافـحةـ الـمـخـدـراتـ،ـ عـلـىـ النـحـوـ الـذـيـ نـصـّـ عـلـيـهـ مـؤـخـراـ فـيـ بـيـانـ قـمـةـ شـيـكـاغـوـ الـمـشـرـكـ وـإـعـلـانـ طـوـكـيـوـ،ـ

وـإـذـ يـربـحـ بـبـيـانـ قـمـةـ شـيـكـاغـوـ الـمـشـرـكـ بـشـأنـ أـفـغـانـسـتـانـ،ـ الـذـيـ يـؤـكـدـ عـلـىـ الـالـتـزـامـ الـطـوـيلـ الـأـجـلـ،ـ بـعـدـ عـاـمـ ٢٠١٤ـ،ـ بـتـحـقـيقـ السـلـامـ وـالـأـمـنـ وـالـاسـتـقـرـارـ الدـائـمـ فـيـ أـفـغـانـسـتـانـ،ـ وـإـذـ يـشـيرـ إـلـىـ مـسـؤـولـيـةـ أـفـغـانـسـتـانـ عـنـ دـعـمـ قـوـاتـ الـأـمـنـ الـوطـنـيـةـ الـأ~ف~غ~ان~ي~ بـالـعـدـدـ الـكـافـيـ وـالـقـدـرـةـ الـلـازـمـةـ بـمـسـانـدـةـ الـجـمـعـمـ الـدـولـيـ،ـ وـإـذـ يـربـحـ فـيـ هـذـاـ السـيـاقـ بـقـرـارـ الـجـمـعـمـ الـدـولـيـ،ـ فـيـ

المؤتمر الدولي المعنى بأفغانستان الذي عقد ببون في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، الداعي إلى دعم تدريب قوات الأمن الوطنية الأفغانية وتجهيزها وتمويلها وتطوير قدراتها بعد نهاية المرحلة الانتقالية، وإذ يرجى بما حرص التأكيد عليه مجدداً، في إعلان قمة شيكاغو المشترك، بشأن الإنفاق على تلك القوات، على أن يكون مفهوماً بوضوح أن المفترض هو أن تتولى حكومة أفغانستان المسؤولية المالية الكاملة عن قواها الأمنية في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٢٤، وإذ يرجى بقرار حكومة أفغانستان وحلف شمال الأطلسي على أن يعمل الحلف صوبمواصلة تدريب قوات الأمن الوطنية الأفغانية ومساعدتها وإسداء المشورة إليها بعد عام ٢٠١٤، وإذ يلاحظ أن أي بعثة ينبغي أن تستند إلى أساس قانوني صلب، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٤ من بيان قمة شيكاغو المشترك بشأن أفغانستان،

وإذ يرجى بالتزامن أفغانستان وشركائها في المنطقة بتعزيز الأمن والتعاون على الصعيد الإقليمي بدعم من المجتمع الدولي ضماناً للأمن والاستقرار في أفغانستان، وإذ يرجى بالمبادرات الإقليمية المتعلقة بأفغانستان من قبيل مبادرة عملية قلب آسيا المعنية بالأمن والتعاون الإقليمي من أجل تحقيق الأمن والاستقرار في أفغانستان ومبادرة مؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي بشأن أفغانستان، إضافة إلى مبادرات أخرى على شاكلة المبادرات التي يجري تفيذها في إطار رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، ومنظمة شنغهاي للتعاون، ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وغير ذلك من المبادرات الرامية إلى زيادة التعاون الاقتصادي الإقليمي مع أفغانستان في ميادين من بينها تعزيز المبادلات التجارية والربط بين الهياكل الأساسية وتدعيم الشبكات المحلية والإقليمية للنقل على طول الطرق التجارية التاريخية، وإمدادات الطاقة، والإدارة المتكاملة للحدود، وإذ يرجى في هذا السياق بنتائج "مؤتمر استانبول من أجل أفغانستان: تحقيق الأمن والتعاون في قلب آسيا" الذي عقد في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ واجتماع متابعة "مؤتمر كابل الوزاري لقلب آسيا" المعقد في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢، والمؤتمرون الوزاري لقلب آسيا المععقد في ألمانيا في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣، الذي اعتمدت فيه خطط تنفيذ جميع تدابير بناء الثقة في مجالات التصدي للكوارث، ومكافحة الإرهاب والمدمرات، والهياكل الأساسية على الصعيد الإقليمي، والمبادلات التجارية، وفرص التجارة والاستثمار والتعليم، واجتماع كبار المسؤولين بنيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وإذ يتطلع إلى أن عقد المؤتمر الإقليمي الرابع لقلب آسيا، بتيانجين، الصين، في عام ٢٠١٤، وإذ يشير إلى أن الغاية من مبادرة قلب أفريقيا هي أن تتكامل مع الجهدات التي تبذلها المنظمات الإقليمية وترتازر معها لا أن تخل محلها، ولا سيما منها ما يتصل منها بأفغانستان،

وإذ يسلم بأهمية مساهمة الشركاء من بلدان الجوار والمنطقة وكذلك المنظمات الإقليمية، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة شنغهاي للتعاون ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، في تحقيق الاستقرار في أفغانستان، **وإذ يشدد على** ما للنهوض بالتعاون الإقليمي من أهمية حاسمة بوصفه وسيلة فعالة لتعزيز الأمن والحكومة والتنمية في أفغانستان، **وإذ يرجح** بزيادة الجهود الإقليمية المبذولة من أجل مواصلة تنفيذ الإعلانات السابقة لعلاقات حسن الجوار ويدعم هذه الجهود،

وإذ يشدد على الدور المركزي والحادي الذي تواصل الأمم المتحدة أداؤه في مجال تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان بقيادتها للجهود التي يضطلع بها المجتمع الدولي، **وإذ يلاحظ** في هذا السياق الدور الذي تؤديه بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان بموازاة مع سير العملية الانتقالية، **وإذ يشدد**، على ضرورة تعزيز التنسيق والدعم المتبادل فيما بين القوة الدولية للمساعدة الأمنية وبعثة الأمم المتحدة، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمسؤوليات المحددة لكل منها والطابع المتغير والحجم المعدل لوجود المجتمع الدولي،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء الوضع الأمني في أفغانستان، ولا سيما أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركةطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمنطرفة، والجماعات المسلحة غير القانونية وال مجرمون، من فيهم الضالعون في إنتاج المخدرات أو تهريبها أو الاتجار بها بطرق غير مشروعة، على النحو المبين في تقارير الأمين العام منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن ٢٠١١ (٢٠١١) والصلة المتينة بين أنشطة الإرهاب والمخدرات غير المشروعة، وما ينجم عن ذلك من أخطار تهدد السكان المحليين، من فيهم الأطفال وقوات الأمن الوطني والأفراد العسكريون والمدنيون الدوليون،

وإذ يرجح بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في سبيل استكمال الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات وتجويدها بالتركيز خاصة على نجاح الشراكة لكافلة التنفيذ والتنسيق المشتركين الفعالين، **وإذ يشجع** القوة الدولية للمساعدة الأمنية على مواصلة دعمها الفعال، في إطار المسؤوليات الموكولة إليها، لأفغانستان فيما تقوده من جهود حثيثة، بما في ذلك الجهود التي تبذلها قوات الأمن الوطنية الأفغانية، من أجل التصدي لمشكلة إنتاج المخدرات والاتجار بها، بالتعاون مع الجهات الدولية والإقليمية الفاعلة المعنية، **وإذ يعترف** بخطر إنتاج المخدرات وتهريبها والاتجار بها بطرق غير مشروعة على السلام والاستقرار الدوليين في شتى مناطق العالم، وبالدور المهم الذي يضطلع به في هذا الصدد مكتب الأمم

المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، **وإذ يساوره قلق مُلحٌّ** من استمرار إضرار زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به واستهلاكه بالأمن والتنمية والحكم في أفغانستان وفي المنطقة وما يدانيها، **وإذ يشيد بمبادرة ميشاً باريس باعتبارها أحد أهم الأطر التي وضعت من أجل مكافحة المواد الأفيونية الأفغانية المصدرة،**

وإذ يعرب أيضاً عن قلقه من تأثير أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطورة والجماعات المسلحة غير القانونية على قدرة الحكومة الأفغانية على ضمان سيادة القانون وتوفير الأمن والخدمات الأساسية للشعب الأفغاني، وكفالة تمعنـه التام بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية،

وإذ يكرد الإعراب عن دعمه للمساعي المستمرة التي تبذلها الحكومة الأفغانية، بمساعدة المجتمع الدولي، بما في ذلك القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة، من أجل موافـلة تحسين الوضع الأمني والمضي في التصدي للخطر الذي تمثله حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطورة والجماعات المسلحة غير القانونية، **وإذ يشدد في هذا السياق على ضرورة اطـراد الجهود الدولية، بما فيها جهود القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة،**

وإذ يدين إدانة شديدة جميع المجرمات، بما فيها المجرمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والمجرمات الانتحارية وعمليات الاغتيال والاختطاف والاستهداف العشوائي للمدنيين والمجرمات المرتكبة ضد العاملين في مجال المساعدة الإنسانية واستهداف القوات الأفغانية والقوات الدولية وتشبيبـتها لجهود تحقيق الاستقرار والتعـمير والتنمية في أفغانستان، **وإذ يدين كذلك لجوء حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطورة والجماعات المسلحة غير القانونية إلى استخدام المدنيين دروعاً بشرية،**

وإذ يرجـب بالإيجازات التي حققتها الحكومة الأفغانية في حظر استخدام سـاد نترات الأمونيوم، **وإذ يحث على موافـلة العمل على تنـفيـذ الضوابط الرقابـية المفروضة على جميع المواد المتفجرة والسلائف الكيميائية، وبالتالي الحـد من قدرة المـتمرـدين على استـخدـامـها في الأجهـزة المتفجرـة الـيدـويـة الصـنـعـ، وـيـدعـوـ المـجـتمـعـ الدـولـيـ إلىـ مؤـازـرـةـ الـحـكـومـةـ الـأـفـغـانـيـةـ فيما تـبذـلهـ منـ جـهـودـ فيـ هـذـاـ الصـدـدـ،**

وإذ يعـتـرـفـ باـسـتـمرـارـ خـطـرـ حـكـمـ طـالـبـانـ وـتـنظـيمـ القـاعـدـةـ وـغـيرـهـماـ منـ الجـمـاعـاتـ العـنيـفـةـ وـالـمـطـرـوـفـةـ وـالـجـمـاعـاتـ الـمـسـلـحـةـ غـيرـ القـانـونـيـةـ، وـكـذـلـكـ بـالـتـحـديـاتـ الـمـتـصـلـةـ بـالـجـهـودـ الـمـبـذـلـةـ فـيـ سـبـيلـ التـصـدـيـ لـذـلـكـ الخـطـرـ، وـإـذـ يـسـلـمـ بـدـورـ التـدـابـيرـ الـيـةـ وـضـعـهاـ مجلسـ الـأـمـنـ بموجب قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٠٨٢.

(٢٠١٢) و (٢٠٨٣) في مكافحة هذا الخطر ومؤازرة الحكومة الأفغانية في قيادتها لعملية السلام والمصالحة،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ من ارتفاع أعداد الضحايا المدنيين في أفغانستان، ولا سيما النساء والأطفال، الذين أصبحت غالبيتهم العظمى تسقط بشكل متزايد بسبب أعمال حركةطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمنطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، وإذ يدين أشد الإدانة ارتفاع عدد المجممات التي تستهدف المدارس ولا سيما بإضرام النيران فيها وإغلاق أبوابها قهرا واستخدامها من جانب الجماعات المسلحة، وترهيب موظفيها واحتقارهم وقتلهم، وبخاصة المجممات التي تستهدف بها الجماعات المسلحة، بما فيها حركةطالبان، تعليم الفتيات، وإذ يرحب، في هذا الصدد، بإدراج حركةطالبان ضمن قائمة مرافق تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزام المسلح (S/2013/245) عملا بقرار مجلس الأمن رقم ١٩٩٨ (٢٠١١)، وإذ يدين أيضا ازدياد استهداف النساء والفتيات بالقتل، ولا سيما الموظفات الساميات، وإذ يعيد التأكيد على وجوب قيام جميع أطراف التزام المسلح بالتخاذل كل الإجراءات الممكنة لحماية المدنيين المتضررين من العنف الجنسي وجميع أشكال العنف الجنسي، ولا سيما النساء والأطفال والمسرودون، وإذ يدعو جميع الأطراف إلى امتثال التزاماتها بوجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وإلى اتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان حماية المدنيين، وإذ يسلم بأهمية الأنشطة الجارية فيما يتعلق برصد أوضاع المدنيين وخاصة منهم الضحايا المدنيين وتقديم تقارير عنها إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، بما في ذلك من جانب القوة الدولية للمساعدة الأمنية، وإذ يشير في هذا الصدد إلى عمل فريق القوة الدولية للمساعدة الأمنية المعنى بالحد من الضحايا المدنيين،

وإذ يشير إلى الدور الحيوي الذي تؤديه المرأة في عملية السلام، على نحو ما أقره مجلس الأمن في القرار رقم ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وقراراته ذات الصلة بالموضوع، وإذ يرحب بالتزام حكومة أفغانستان بوضع خطة العمل الوطنية وتنفيذها بوجب قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، والبحث عن المزيد من الفرص لتدعم مشاركة النساء في عملية إحلال السلام وتحقيق المصالحة بقيادة Afghanistan، وقيام حكومة Afghanistan بتقديم تقريرها المرحلي الأول عن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والجهود المبذولة من أجل مواصلة التعجيل بتنفيذ خطة العمل الوطنية من أجل المرأة في Afghanistan تنفيذا تاما، ودمج معاييرها في البرامج الوطنية ذات الأولوية، وإعداد استراتيجية لتنفيذ قانون القضاء على العنف ضد المرأة بشكل كامل،

وإذ يحيط علما بالتقدم الإضافي الذي أحرزته القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقوات الدولية الأخرى في خفض عدد الضحايا المدنيين، على نحو ما أكدته بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في تقريرها نصف السنوي لعام ٢٠١٣ عن حماية المدنيين في التزاع المسلح، وإذ يحيط القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقوات الدولية الأخرى على مواصلة تعزيز جهودها من أجل منع سقوط ضحايا مدنيين، ويشمل ذلك زيادة التركيز على حماية السكان الأفغان كعنصر مركزي من عناصر البعثة، وإذ يلاحظ أهمية إجراء استعراضات مستمرة للأساليب والإجراءات المتبعه ومراجعة حصيلة العمليات وإجراء تحقيقات، بالتعاون مع الحكومة الأفغانية في الحالات التي يسجل فيها وقوع ضحايا من المدنيين وعندما تستصوب الحكومة الأفغانية إجراء تلك التحقيقات المشتركة، ومواصلة التعاون مع قوات الأمن الوطنية الأفغانية من أجل المضي قدما في هيكلة حماية المدنيين، ولا سيما منهم النساء والفتيات،

وإذ يعرب عن القلق البالغ من قيام قوات حركة طالبان بتجنيد الأطفال واستخدامهم، وكذلك من قتلهم وتشويههم بسبب التزاع والهجمات الموجهة ضد المدارس والمستشفيات في انتهاء لأحكام القانون الدولي الساري، وإذ يدعم مرسوم وزير الداخلية المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١١، الذي يعيد تأكيد التزام الحكومة بمنع انتهاكات حقوق الطفل، وإذ يرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالأطفال المرتبطين بقوات الأمن الوطنية الأفغانية ومرفقها، الموقعة في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، ولا سيما إنشاء اللجنة الوزارية الأفغانية المشتركة المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، وتعيين جهة تنسيق معنية بحماية الأطفال، وإقرار الحكومة خريطة طريق للتعجيل بالامتثال لخطة العمل، وإذ يدعو إلى التنفيذ التام لأحكام الخطة بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وإذ يعترف في هذا الصدد بالتزامات حلف شمال الأطلسي على المستوى الرفيع بشأن الأطفال والتزاع المسلح، وباستجابة حلف شمال الأطلسي لطلب الممثل الخاص المعني بالأطفال والتزاع المسلح تقديم المساعدة في تنفيذ خطة العمل ومرفقها على نحو تام، وإذ يشجع القوة الدولية للمساعدة الأمنية على مساعدة الحكومة الأفغانية في تنفيذها بشكل كامل،

وإذ يشدد في هذا السياق على أهمية مواصلة التقدم الذي أحرزته الحكومة الأفغانية في إنهاء الإفلات من العقاب وتدعم المؤسسات القضائية، وفي عملية التعمير، وإصلاح قطاع السجون، وتعزيز سيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان داخل أفغانستان، بما في ذلك حقوق النساء والأطفال، ولا سيما حق المرأة. بوجب الدستور في المشاركة الكاملة في الحالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للحياة الأفغانية، وإذ يرحب في هذا الصدد

بالخطة الوطنية للشرطة والأهداف المنصوص عليها ضمنها صوب زيادة التدريب في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك في المسائل الجنسانية، وزيادة توظيف النساء، وكذلك مواصلة دعم القوة الدولية للمساعدة الأمنية لقوات الأمن الوطنية الأفغانية للزيادة من توظيف النساء وتدريبهن واستبقائهن،

وإذ يذكر تأكيد ندائه إلى جميع الأطراف والجماعات الأفغانية أن تشارك مشاركة بناءة في الحوار السياسي السلمي في إطار الدستور الأفغاني والعمل سويا مع الجهات الدولية المانحة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلد وتنكب اللجوء إلى العنف بما في ذلك استخدام الجماعات المسلحة غير القانونية، وإذ يدعم أهداف المجلس الأعلى للسلام، ويسلم بأهمية الدعم الإقليمي للمضي قدما بعملية السلام والمصالحة التي تتولى أفغانستان قيادتها وتتقلد زمام الأمر فيها،

وإذ يذكر تأكيد التزامه بدعم حكومة أفغانستان في جهودها المتواصلة من أجل المضي قدما بعملية السلام والمصالحة، انسجاما مع بيان كابل واستنتاجات مؤتمر بون، وفي إطار الدستور الأفغاني وتطبيق الإجراءات التي وضعها مجلس الأمن. موجب قراريه ١٩٨٨ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢)، علاوة على قرارات المجلس الأخرى ذات الصلة بالموضوع،

وإذ يحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية من أجل المضي قدما بعملية السلام والمصالحة، بما في ذلك جهود المجلس الأعلى للسلام وتنفيذ برنامج السلام والمصالحة في أفغانستان الرامي إلى تشجيع الحوار من أجل المصالحة والمشاركة السياسية بقيادة Afghanistan ومشاركة الجميع على النحو المنصوص عليه في بيان مؤتمر كابل المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن فتح باب الحوار أمام جميع من يبذلون العنف وليس لهم صلة بالتنظيمات الإرهابية الدولية، بما فيها تنظيم القاعدة، ويخترعون الدستور، بما في ذلك أحكامه المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة، ويدون رغبتهم في الانضمام إلى مساعي إحلال السلام في أفغانستان، وبصيغته الموسعة كما وردت في مبادئ وحصيلة استنتاجات مؤتمر بون المعقود في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ التي حظيت بدعم حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي، في احترام تام لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي وضعها مجلس الأمن. موجب قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢)، وكذلك قرارات مجلس الأمن الأخرى ذات الصلة بالموضوع، وإذ يناشد جميع الدول المعنية مواصلة الانخراط في عملية السلام، وإذ يسلم بوقع المجممات الإرهابية على السكان الأفغان وما يمثله ذلك من خطر على آفاق إحلال السلام،

وإذ يسلم بأن عددا متزايدا من أفراد حركةطالبان قد تصالحوا مع حكومة أفغانستان، ورفضوا الفكر الإرهابي الذي يعتنقه تنظيم القاعدة وأتباعه، ويؤيدون التوصل إلى حل سلمي للنزاع المستمر في أفغانستان، وإذ يسلم أيضا بأنه على الرغم من تطور الوضع في أفغانستان والقدم المحرز في عملية المصالحة، فإن الأمن ما زال يشكل تحديا كبيرا في أفغانستان والمنطقة،

وإذ يسلم أيضا بزيادة عدد الذين خضعوا لإعادة الإدماج من انضموا إلى برنامج أفغانستان للسلام وإعادة الإدماج، وإذ يشجع مواصلة الجهود المبذولة من أجل التصدي للتحديات التنفيذية المتبقية، بما في ذلك عن طريق وضع آلية مناسبة للفرز، وإذ يشجع المجتمع الدولي كذلك على دعم هذه الجهود التي تقودها أفغانستان،

وإذ يشير إلى الالتزامات التي قطعتها حكومة أفغانستان على نفسها، ولا سيما مؤخرا في سياق مؤتمر طوكيو، بتعزيز العملية الانتخابية وتحسينها، بما في ذلك إصلاح النظام الانتخابي في الأجل الطويل، بهدف كفالة شفافية الانتخابات وضمان مصداقيتها ومشاركة الجميع فيها واتسامها بالصيغة الديمقراطية مستقبلا، وإذ يرحب في هذا الصدد باعتماد الإطار القانوني الناظم للانتخابات، وتجديد عضوية ورئاسة كل من اللجنة الانتخابية المستقلة واللجنة المستقلة المعنية بالشكوى الانتخابية، وإذ يؤكّد مجددا أن تحقيق السلام في أفغانستان مستقبلا يتوقف على إقامة دولة آمنة مستقرة تنعم بالرخاء الاقتصادي المطرد وتعيش في مفارقة من الإرهاب والمحدرات، وترتكز على سيادة القانون وتعزيز المؤسسات الديمقراطية واحترام الفصل بين السلطات، وتدعم الضوابط والموازين، وتحقيق الإدارة الاقتصادية الراسدة، بما يشمل مكافحة الفساد وضمان حقوق المواطنين،

وإذ يرحب بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتعزيز اتساق الأعمال العسكرية والمدنية، بما في ذلك تلك المطلعة بها في إطار القوة الدولية للمساعدة الأمنية،

وإذ يرحب أيضا بالتنسيق المستمر بين القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة، والتعاون الميداني القائم بين القوة الدولية والوجود التابع للاتحاد الأوروبي في أفغانستان،

وإذ يعرب عن تقديره للقيادة التي يوفرها حلف شمال الأطلسي، وللمساهمات التي تقدمها دول عديدة إلى القوة الدولية للمساعدة الأمنية وإلى تحالف عملية الحرية الدائمة، الذي يعمل في إطار عمليات مكافحة الإرهاب في أفغانستان ووفقا لقواعد القانون الدولي السارية،

وإذ يقر أن الحالة في أفغانستان ما زالت تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

**وقد عقد العزم على كفالة تنفيذ كامل ولاية القوة الدولية للمساعدة الأمنية،
بالتتنسيق مع الحكومة الأفغانية،**

وإذ يتصرف لهذه الأسباب بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

**١ - يقرر تجديد الإذن المنوح ببقاء القوة الدولية للمساعدة الأمنية، على النحو
المحدد في القرارين ١٣٨٦ (٢٠٠١) و ١٥١٠ (٢٠٠٣) حتى ٣١ كانون الأول /
ديسمبر ٢٠١٤؛**

**٢ - يأذن للدول الأعضاء المشاركة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية بالتخاذل
جميع التدابير اللازمة لتنفيذ ولاية القوة؛**

**٣ - يسلم باللحاجة إلى أن تلي القوة الدولية للمساعدة الأمنية جميع متطلباتها
المتعلقة بالعمليات، ويرحب بالاتفاق المبرم بين حكومة أفغانستان والدول المساهمة في القوة
الدولية بنقل المسئولية الأمنية الكاملة تدريجياً في أفغانستان إلى الحكومة الأفغانية في جميع
أنحاء البلد بحلول نهاية عام ٢٠١٤ وبتواصل تفاصيل العملية الانتقالية منذ توز/ يوليه ٢٠١١،
ويدعى الدول الأعضاء إلى المساهمة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية بالأفراد والمعدات
والموارد الأخرى وإلى مواصلة بذل جهودها لدعم الأمن والاستقرار والتحول في أفغانستان؛**

**٤ - يرحب بالالتزام القوي لحكومة أفغانستان بمواصلة العمل، بدعم من البلدان
المشاركة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية، على تطوير قوات الأمن الوطنية الأفغانية
بما يجعلها تعمل طبقاً لمقتضيات الدستور وتكون قادرة على إحلال السلام وتوفير الأمن
وتحقيق الاستقرار لصالح جميع الأفغانيين، وتؤدي مهامها بإشرافقيادة مدينة فعالة ووفقاً
لسيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان وتعزيزها، بما في ذلك حقوق المرأة، ويكون
باستطاعتها أن تسهم في تحقيق أمن المنطقة من خلال تحقيق استقرار الأوضاع في أفغانستان؛**

**٥ - يرحب بالالتزام حلف شمال الأطلسي والحكومة الأفغانية بمواصلة تطوير
الشراكة الدائمة بين الحلف وأفغانستان التي وقعت بشبونة في ٢٠١٠ بجميع أبعادها حتى
العام ٢٠١٤ وما بعده، وعلى وجه الخصوص ما نصت عليه من اعتماد تقديم دعم عملي
مستمر، في إطار الشراكة الدائمة، بهدف تحسين وإدامة قدرات وإمكانات أفغانستان في مجال
التصدي للأخطار المستمرة التي تهدد استقرارها وأمنها وسلامتها، والمساهمة في تحقيق الأمن
في المنطقة من خلال تحقيق استقرار الأوضاع في أفغانستان؛**

**٦ - يشدد على أهميةمواصلة التعاون، ضمن إطار شامل، من أجل تطوير
قدرات قوات الأمن الوطنية الأفغانية، بما في ذلك القدرات الوظيفية والمهنية والمساءلة في**

القطاع الأمني الأفغاني، ويشجع القوة الدولية للمساعدة الأمنية والشركاء الآخرين على مواصلة جهودهم، حسبما تسمح به الموارد المتاحة، من أجل تدريب قوات الأمن الوطنية الأفغانية وتوجيهها وتمكينها، بهدف تعجيل التقدم نحو بلوغ هدف جعل قوات الأمن الأفغانية مكتفية ذاتياً وخاضعة للمساءلة ومتوازنة عرقياً توفر الأمن وتケفل سيادة القانون في جميع أنحاء البلد، ويُرجَب بالدور القيادي المتزايد الذي تؤديه السلطات الأفغانية في الاضطلاع بالمسؤوليات الأمنية في أنحاء البلد كافة، ويُرجَب بالتقدم الكبير المحرز في زيادة أعداد وقدرات الجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية، ويشدد على أهمية دعم مواصلة تطوير القدرات المهنية لهاتين المؤسستين؛

- ٧ - يطلب إلى القوة الدولية للمساعدة الأمنية وكبار الممثلين المدنيين لخلف شمال الأطلسي مواصلة العمل، في تنفيذ ولاية القوة الدولية، بالتشاور الوثيق مع الحكومة الأفغانية والممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة، وفقاً لقرار مجلس الأمن [٢٠٩٦](#) ([٢٠١٣](#))، وكذلك مع تحالف عملية الحرية الدائمة؛

- ٨ - يطلب إلى قيادة القوة الدولية للمساعدة الأمنية أن تزود مجلس الأمن بانتظام، عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة، بمعلومات عن تنفيذ ولايتها، بسبل منها تقديم تقارير فصلية في الوقت المناسب، وتقريرها النهائي في كانون الأول/ديسمبر [٢٠١٤](#) الذي ينبغي أن يكون شاملاً؛

- ٩ - يقدر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.